|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-15)  جنيف، 2-27 نوفمبر 2015 |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الوثيقة 51-A |
|  | 8 أكتوبر 2015 |
|  | الأصل: بالعربية |
|  | |
| جمهورية جيبوتي/جمهورية مصر العربية/لبنـان/تونس | |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | |
|  | |
| البنـد 7 من جدول الأعمال | |

7 النظر في أي تغييرات قد يلزم إجراؤها، وفي خيارات أخرى، تطبيقاً للقرار 86 (المراجَع في مراكش، (2002 لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن "إجراءات النشر المسبق والتنسيق والتبليغ والتسجيل لتخصيصات التردد للشبكات الساتلية"، وفقاً للقرار **86 (Rev.WRC‑07)** تيسيراً للاستخدام الرشيد والفعال والاقتصادي للترددات الراديوية وأي مدارات مرتبطة بها، بما فيها مدار السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض؛

(E)7 المسألة E - تعطل الساتل في مهلة وضعه في الخدمة

المسألة E

مع الأخذ بعين الاعتبار أنه من المهم وجود حكم في لوائح الراديو يحدد بوضوح النهج المتبع في حالة تعطل أحد السواتل أثناء فترة الوضع في الخدمة. وسيوفر هذا الحكم للإدارة فهماً واضحاً بشأن حالة تخصيصات التردد الخاصة بها قبل اتخاذ قرار باستخدام ساتل بديل.

ونظراً لأنه من النادر للغاية تعطل أي من السواتل أثناء الفترة الراهنة للوضع في الخدمة أو فترة إعادة الوضع في الخدمة. وفي حالة تعطل أحد السواتل الذي أطلق حديثاً أو الموجود في المدار أثناء الفترة الراهنة للوضع في الخدمة/إعادة الوضع في الخدمة، فيمكن للإدارات بالفعل التقدم بالتماس إلى لجنة لوائح الراديو للإبراء بموجب الإجراءات الحالية وإذا لم تنجح في هذا، تتقدم بالتماس إلى المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (مواصلة استعمال الإجراءات الحالية في لوائح الراديو وذلك) ونظراً لعدم وجود أحداث يستشهد بها على تعطّل أحد السواتل أثناء فترة الوضع في الخدمة، فقد يكون من السابق لأوانه تعديل الإجراءات التنظيمية الحالية.

لذا ترى الأطراف الموقعة عدم التعديل على لوائح الراديو طبقاً للمقترح أدناه.

المقترح

NOC DJI/EGY/LBN/TUN/51/1

المـادة 11

التبليغ عن تخصيصات التردد وتسجيلها1، 2، 3، 4، 5، 6، 7، 7*مكرراً* (WRC−12)

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_